قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الموافقة على الاتفاقية الإطارية

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٧

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصين الشعبية

حول تقديم قرض تفضيلى من الصين إلى مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاقية الإطارية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصين الشعبية حول تقديم قرض تفضيلى من الصين إلى مصر بمبلغ لا يتجاوز أربعمائة مليون يوان صينى رنمينبى ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٤ سبتمبر سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٥ ذي الحجة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠٠٧ م)

اتفاقية إطارية

بيـــــن

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الصين الشعبية

حول تقديم قرض تفضيلى من الصين إلى مصر

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الصين الشعبية ، رغبة منهما فى مزيد من تطوير العلاقات الودية والتعاون الاقتصادى والتكنولوجى بين البلدين ، فقد اتفقتا على ما يلى :

(المادة الأولى)

توافق الحكومة الصينية على أن يقدم بنك التصدير والاستيراد الصينى (ويشار إليه فيما بعد بلفظ الدائن) إلى الجهة المحددة من الحكومة المصرية أو المستفيد النهائى للقرض (ويشار إليها فيما بعد بلفظ المدين) قرضًا تفضيليًا (ويشار إليه فيما بعد بلفظ القرض) بمبلغ لا يتجاوز أربعمائة مليون يوان صينى رغينبى ، ويمول هذا القرض تنفيذ مشروع تطوير وتأهيل مركز القاهرة الدولى للمؤتمرات وبناء فندق ملحق به أو المشروعات الأخرى التى قد يتفق عليها من قبل الجانبين ، وعلى أن يتم دفع تكلفة دعم الحكومة الصينية لفائدة هذا القرض مباشرة إلى بنك التصدير والاستيراد الصينى .

(المادة الثانية)

أن تكون الشروط الرئيسية للقرض المذكور أعلاه ، على النحو التالى :

١ - مدة القرض (وتشمل مدة الاستخدام والسماح والسداد) لا تزيد عن ٢٠ سنة منها ٥ سنوات فترة سماح .

٢ - معدل فائدة القرض (٢٪) سنويًا .

٣ - تقدم حكومة جمهورية مصر العربية الضمان لسداد القرض المشار إليه فى المادة الأولى من هذه الاتفاقية فى الموعد المحدد .

(المادة الثالثة)

بعد اتفاق الحكومتين الصينية والمصرية على تنفيذ المشروعات التى يتم تمويلها من القرض المشار إليه فى المادة الأولى من هذه الاتفاقية ، يقوم الدائن بمراجعتها وتقييمها . وإذا تم تحويل القرض إلى المستفيد النهائى عن طريق الجهة المحددة من الحكومة المصرية ، تتم المراجعة والتقييم من قبل الدائن والجهة المحددة من الحكومة المصرية .

(المادة الرابعة)

يتم التوقيع على اتفاقية الاقتراض الخاصة بالقرض المشار إليه بالمادة الأولى من هذه الاتفاقية بين الدائن والمدين بعد إجازة التقييم الخاص بالمشروعات التى سيتم تمويلها من القرض وبعد دخول هذه الاتفاقية الإطارية حيز النفاذ .

(المادة الخامسة)

تقوم الحكومتان المصرية والصينية بمتابعة تنفيذ استخدام القرض فى أى وقت والتشاور حول حل المشاكل التى قد تنجم عن تنفيذ هذه الاتفاقية .

(المادة السادسة)

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار كتابى متبادل بين الجانبين يفيد بإتمام الإجراءات الدستورية اللازمة فى كلا البلدين ، وتنتهى هذه الاتفاقية تلقائيًا إذا لم يتوصل الدائن والمدين إلى اتفاق محدد فيما يتعلق باستخدام القرض خلال مدة ثلاث سنوات من التاريخ المشار إليه .

وقعت هذه الاتفاقية فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٧ من أصلين باللغتين العربية والصينية ويحتفظ كل من الجانبين بأصل منهما ولكل من الأصلين ذات الحجية .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
(فايزة ابو النجا)
وزيرة التعاون الدولى

عن حكومة
جمهورية الصين الشعبية
(بوه شيلاى)
وزير التجارة